



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم النحو: كتاب شرح قطر الندى

خلاصة الدرس السابع عشر

بعض مستثنيات الجزم

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

فإن سقطت الفاء بعد الطلب، وقصد الجزاء جزم نحو قوله تعالى: (قل تعالوا أتلقوا) وشرط الجزم بعد النهي صحة حلول (إن لا) محله.

امتناع الجزم:

لو لم يقصد بالفعل الواقع بعد الطلب الجزاء امتنع جزمه، كقوله تعالى: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم) فلفظ (تطهرهم) باتفاق القراء وإن كان مسبقاً بالطلب وهو (خذ)؛ ولكنه غير مجزوم؛ لكونه ليس مقصوداً به معنى إن تأخذ منهم صدقة تطهرهم، وإنما أريد: خذ من أموالهم صدقة مُطهرة، فتطهرهم صفة لصدقة.

لا يجوز الجزم في جواب النهي إلا بشرط: أن يصح تقدير شرط في موضعه مقرون بـ (لا) النافية مع صحة المعنى؛ ولهذا أجمعت السبعة - أي القراء: على الرفع في قوله تعالى: (ولا تمنن تستكثر)؛ لأنه لا يصح أن يقال: إن لا تمنن تستكثر، وليس هذا بجواب، وإنما هو في موضع نصب على الحال من الضمير في تمنن، فكأنه قيل: ولا تمنن مستكثراً.

فإن قلت: فما تصنع بقراءة الحسن البصري تستكثر بالجزم؟

قلت: يحتمل ثلاثة أوجه:

الأول: أن يكون: تستكثر، بدلاً من: تمنن.

الثاني: أن يكون: تستكثر، فُدر الوقف عليه؛ لكونه رأس آية فسكنه؛ لأجل الوقف ثم وصله بنية الوقف.

الثالث: أن يكون سكنه لتناسب رؤوس الآيات، وهي: فأندر، فكبر، فطهر، فاهجر.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)